



قرار

١٤/٢٠٢٣

رقم. ١.٦..... الصادر في ٢٠٢٣.١.٦

بفتح باب الترشيح لشغل منصب

مدير المعهد العالي لمهن السمعي البصري والسينما

إن وزير الشباب والثقافة والتواصل:

- بناء على القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 20.1.12.20 الصادر في 27 شعبان 1433 (17 يوليوز 2012)؛
- وعلى القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 99.1.00.199 صادر في 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.885 صادر في 22 من ربيع الأول 1427 (21 أبريل 2006) بتطبيق المادتين 33 و 35 من القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.109 الصادر في 22 من ربيع الآخر 1433 (15 مارس 2012) بإحداث وتنظيم المعهد العالي لمهن السمعي البصري والسينما؛
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 12.3448 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه؛
- وبعد اطلاع رئيس الحكومة.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب مدير المعهد العالي لمهن السمعي البصري والسينما:

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل هذا المنصب في وجه المترشحين والمرشحات المستوفين للشروط التالية:

- أن يكونوا حاملين للجنسية المغربية؛
- أن يكونوا من ذوي الاختصاص في المجالات المرتبطة بالمعهد العالي لمهن السمعي البصري والسينما؛
- أن يكونوا من الأطر العليا التابعة للدولة، الحاصلين على شهادة عليا المرتبين في السلم 11 أو إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل أو من الأطر العليا، الحاصلين على شهادة عليا تخول ترتيبهم على الأقل في السلم 11

أو منتمين إلى إحدى الأطر المنصوص عليها في هيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي أو بمؤسسات تكوين الأطر العليا:

أن يكونوا متوفرين على تجربة لا تقل عن 10 سنوات في مجال اختصاص المعهد بالقطاع العام أو بالقطاع الخاص داخل الوطن أو خارجه:

أن يكونوا قد تحملوا المسؤولية في القطاع العام أو في القطاع الخاص لمدة لا تقل عن 5 سنوات:

أن يكونوا متوفرين على الكفاءة العلمية والمهنية الازمة الملائمة لطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، والمليئين بمجال تكوين الأطر العليا في ميدان اختصاص المعهد وعلى دراية بأساليب وكيفيات التدبير المالي والإداري:

أن يكونوا متوفرين على مشروع لتطوير المعهد، طبقاً لمقتضيات المادة 33 من القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي.

المادة الثالثة: يسحب المطبوع النموذجي الموحد من مقر قطاع التواصل، بالعنوان التالي :

شارع علال الفاسي، مدينة العرفان، السوسيي -الرباط، أو الموقع الإلكتروني للقطاع . www.mjcc.gov.ma

المادة الرابعة: يودع ملف الترشيح لدى وزارة الشباب والثقافة والتواصل – قطاع التواصل – بمديرية الموارد البشرية والمالية، في خمسة (5) نظائر، مقابل وصل باستيلام، وذلك ابتداء من ٤٠٢٣ إلى ٤٠٢٣ ١٦ الربيل غایة من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

وبتكون هذا الملف من :

١- المطبوع النموذجي المشار إليه في المادة الثالثة أعلاه، المتضمن للصورة الفوتوغرافية معيناً من قبل المترشح مصحوباً بالوثائق المثبتة توفره على الشروط المطلوبة للترشيح، وكل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب:

٢- مشروع لتطوير المؤسسة المعنية يتضمن بصفة خاصة برنامج العمل والمنهجية المقترحة لتطوير وتجديد وملاءمة المؤسسة والتي من شأنها أن تحسن من حكامتها وإشعاعها وافتتاحها على محيطها الاقتصادي والاجتماعي وترفع من أدائها خلال مدة اربع (4) سنوات:

٣- يضاف إلى ملف الترشيح قرص مدمج يتضمن نسخة رقمية من الوثائق المكونة لملف.

المادة الخامسة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma و على الموقع الإلكتروني لقطاع التواصل www.mjcc.gov.ma و على بوابة الالكتروني للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

وحرر بالرباط، في: ١٦ مارس 2023

محمد المهدى بنعيم

وزير الشباب والثقافة والتواصل